

4. الطعون :

1.4. طعون لفائدة مؤسسة التأمين

يتم عادة تشكيل المؤونة على أساس أن الزبون هو المتسبب في الحادث أي يكون على أساس فرضية تغطية كلية للضرر بإسهاب، لكن قد يتبين بعد ذلك أن الزبون هو الضحية ففي هذه الحالة يتم الاعتراف بالحق على الخصم أي المؤمن الآخر وذلك بالخصم من مصاريف الأضرار أي تخفيض المؤونة لأنه ستكون هناك مؤسسة تأمين أخرى تتحمل الضرر مكان مؤسسة التأمين و يتم بذلك تسجيل القيد التالي :

المبلغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
	XXXX	05/12/2023 ح/ طعون مرسله التحصيل ح/ تكوين و تعديل مؤونة الأضرار مخاطر	6009	3067

عند تحصيل القيمة من عند الخصم نسجل القيد التالي :

المبلغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
XXXX	XXXX	05/12/2023 ح/ البنك ح/ طعون	6007	512

تسوية المؤونة :

المبلغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
XXXX	XXXX	05/12/2023 ح/ تكوين و تعديل مؤونة الأضرار مخاطر ح/ طعون مرسله التحصيل	3067	6009

2.4. طعون لفائدة المؤمن له

إذا تبين أن الزبون هو الضحية تقوم المؤسسة بطلب التعويض من المؤسسة الأخرى لفائدة الزبون وعند تحصيلها للمبلغ يتم إثبات ذلك بالشكل التالي :

المبلغ		البيان	رقم الحساب	
دائن	مدين		دائن	مدين
XXXX	XXXX	05/12/2023 ح/ البنك ح/ تعويضات محصلة للمؤمن له	4196	512

ملاحظة : يتم تعويض المؤمن له في حدود الضرر عملا بمبدأ أن التأمين ليس مصدر إثراء و إنما و سيلة لجبر الضرر فقط.